

عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان بيعة حاضريه لا تبيح ولا تنقض ولا يبيع مطلق
 الرخل عليه بيع اخيه ولا يتطبل على خطبة اخيه ولا ينشأ المرأة
 طلاق اخيهما الا في النكاح **باب** البيعة الملائمة
 المراد به قال عطاء بن ركب الساسه لا يرونه باءا بل يبيع المصائب
 فبين يزيد حد ثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله اخبرنا
 المكثب عن عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضى الله
 عنهم ان رجلا اعتق غلاما له عن دبره احتاج فاخذ به النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال من يبتز به مني فاستزاه نعيم
 ابن عبد الله بكه او كان قد فعله اليه **باب**
 النعش ومن قال لا يجوز ذلك البيع وقال ابن ابي عمير او في
 النكاح لكل الربا حايه وهو حذاع باطل لا يجل قاله
 النبي صلى الله عليه وسلم الخدبة في النار ومن عمل على
 كسبي عليه امرنا فهو رد حد ثنا عبد الله بن مسعود قال
 حد ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم عن النبي **باب** البيعة الملائمة
 الغرر وحمل الخيلة حد ثنا عبد الله بن ابي عمير قال اخبرنا
 مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم نهى عن بيع حمل الخيلة وكان يبيعها بئها بئ
 الجاهلية كان الرخل يمتنع الجزور ايمان البيعة التي تسمى
 بيعة النبي في بطنها **باب** البيعة الملائمة
 قال انس بن مالك صلى الله عليه وسلم عن حد ثنا سعيد
 ابن عفير قال حد ثنا جدي الدريث قال حد ثنا عفيق عن ابن
 شهاب قال اخبرني عامر بن سعد انه ابا سعيد الخدري
 اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملائمة
 وهي طرح الرخل ثوبه بالبيع الي الرخل فبطلان بطله او
 ينظر اليه ويبيع الملائمة والملائمة لرسول لا ينظر

البيعة حد ثنا قتيبة قال حد ثنا عبد الروهاب قال حد ثنا ابيوب
 عن محمد بن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان
 في التوب الواحد ثم يردكم عليه منكم وعن بيعة بين الناس والملائمة
باب البيعة الملائمة قال انس بن عمير
 النبي صلى الله عليه وسلم حد ثنا اشعث بن عمار قال حد ثنا
 عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
 هريرة انه روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملائمة
 والملائمة حد ثنا عياش بن الوليد قال حد ثنا عبد الله بن ابي
 قال حد ثنا عمر بن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد
 قال حد ثنا النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعة بين
 الملائمة والملائمة **باب** البيعة الملائمة
 انه لا يحفل الا بالبر والعتق والبر وكل بحملة والمصرة التي
 صرى ليهما وحقت فيه وجمع في تحليب اياما واصلا المقربين
 حبس الما اذا حبست حد ثنا يحيى بن بكير قال حد ثنا الليث
 عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج قال قال ابو هريرة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال لا تقصروا الا بالبر والعتق من ابناء غصا
 بود فانه خير من النظر بعد انه يجتهد ما ان سئل عن
 شاء ردها وصاع ثم يردك عنه ابي صالح وبعده المولى
 ابنه رباح وموسى بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم صاع ثم وثا له بعضهم عن ابن سيرين صاعا من
 طعام وهو باختيار لا نشاؤا قاله بعضهم عن ابن سيرين صاعا
 من ثروة لم يردك ثاؤا قاله ابو عبد الله والتمزك حد ثنا
 مسدد قال حد ثنا معتز قال سمعت ابي يقول حد ثنا
 ابو عثمان عن عبد الله بن مسعود قال من اشترى من اشترى
 بحظوة فرد هاهل يرد مما صاعا من ثروة النبي صلى الله
 عليه وسلم ان تلحق البيوع حد ثنا عبد الله بن ابي عمير قال
 اخبرنا الله عن ابي ارناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان

المسألة
 حد ثنا
 الملائمة

المسألة

الله